

لا ينفع الفرض إلا بانتفاء شرط أو واجب فيه | الشيخ عبد الله الغنيان

عبدالله الغنيان

لم يأتي في كتاب الله جل وعلا ولا في اقوال رسوله صلى الله عليه وسلم انه ينفي الواجب الفرض بانتفاء مستحب فيه. هذا لم يأتي وانما ينفي الواجب لانتفاء شرط او لانتفاء واجب لابد منه - [00:00:01](#)

الشرط معلوم انه اذا فقد الشرط كان المشروط معدوم لم يوجد المعدوم. وكذلك الركن قوله ارجع فصلي فانك لم تصلي لانه فقد الاركان الا هزيمة للصلاة فقد فقدت هذه الصلاة فلم تكن صلاة صحيحة. وان سميت صلاة في اللغة - [00:00:31](#)

فهي ليست صلاة في الشرع. هكذا في جميع ما يأتي من اه فيه سواء للصلاة او للصوم او لغيرهما. من الامور الواجبة فهو لا ينفي لاجل انتفاء مستحب. لو تركه الانسان ما يكون معاقبا. وانما ينفي ذلك في لسان الشرع - [00:01:01](#)

لانتفاء الجملة او انتفاء الشرط او انتفاء الواجب المتعين - [00:01:31](#)